

## واقع المنتجات المالية الإسلامية ومتطلبات تطويرها

*The reality of Islamic financial products and requirements of development*

أ. بن سعدية زهرة

كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير

جامعة حسيبة بن بوعلي-الشلف-

الجزائر

zahra.magi@gmail.com

## ملخص:

تعتبر الصناعة المالية الإسلامية صناعة حديثة النشأة مقارنة بنظيرتها التقليدية لذلك هي في أمس الحاجة إلى ابتكار وتطوير منتجات إسلامية تحقق لها التقدم والنمو ومنافسة الصناعة المالية التقليدية، لذا برزت الهندسة المالية الإسلامية لتحقيق الإبداع في المؤسسات المالية الإسلامية ولخلق وتطوير منتجات تتوافق والأحكام الشرعية للمعاملات المالية من جهة وتحقق الكفاءة الاقتصادية من جهة أخرى. لذلك تتناول هذه الورقة البحثية موضوع المنتجات المالية الإسلامية، خصائصها ومبادئها التي تميزها عن نظيرتها التقليدية باعتبارها منتجات حديثة ارتبط ظهورها بظهور المصرفية الإسلامية، ولما لها من أهمية كبرى بالنسبة للمؤسسات المالية الإسلامية.

**الكلمات المفتاحية:** الهندسة المالية، الصناعة المالية الإسلامية، المؤسسات المالية الإسلامية

**Abstract:**

"Financial engineering" is a new terminology in the finance world, scientific and academic sides, but the concept is as old as financial transactions, it reflect the developmental process that works to generate (innovation) new financial instruments and techniques to meet the needs of the users of money in terms of the risk and the period of maturity and revenues, this financial art has created many products in common use at the level of local and international financial markets, and even become occupies the forefront of contemporary financial transactions and these kinds of financial derivatives futures and options and other products. In contrast, the Islamic finance industry is regarded as a new industry with the ancient one. Ther fère, it needs to progress its Islamic products which bing to it development, growth and competetion with the traditional financial industry. So, Islamic financial engineering appens to achieve innovation in Islamic financial institutions and to create and develop products compatible with the provisions of the legitimate financial transactions on the one hand and achieve economic efficiency on the other. So this paper deals with the subject of Islamic financial products, their characteristics and principles that distinguish them from their conventional counterparts as modern products has been associated with the emergence of Islamic banking appearance, and because of its great importance for Islamic Financial Institutions.

**Key words:** financial engineering, Islamic finance industry, Islamic financial institutions

تمهيد:

يعتمد بقاء أي نظام مالي على قدرته على إيجاد وتطوير منتجات مالية تتأقلم مع احتياجات ومتطلبات مختلف الأعوان الاقتصاديين من جهة، وتحقق الاستقرار في المؤسسات والأسواق المالية العالمية من جهة أخرى. وهو ما حدث فعلاً حيث أصبحت الأدوات المالية التقليدية أكثر تعقيداً حتى تماشى مع التغيرات الحاصلة في الاقتصاديات الدولية وحتى تتمكن من توفير فرص التمويل، وتسهيل انتقال الأصول المالية والعينية بين مختلف الأفراد والمؤسسات مع ضمان الحقوق والحد من المخاطر. وتعتبر المشتقات المالية من أكثر المنتجات والأدوات المالية تعقيداً وانتشاراً في المعاملات المالية الحديثة وأكثر الأساليب استخداماً لتجنب المخاطر، ورغم ذلك فإنها تتعرض لكثير من النقد على اعتبار أنها مبادلات صفرية تقوم على أن يربح طرف مقابل خسارة الطرف الآخر، وهو ما يتنافى ومبادئ عمل المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية التي ظهرت منذ ما يزيد عن ثلاثين سنة بغية تقديم خدمات واستثمارات تتوافق وأحكام المعاملات المالية القائمة على أسس ومبادئ الشريعة الإسلامية.

فقد أثبتت المصارف الإسلامية فعاليتها وأهميتها على الساحة الدولية حيث ازداد عددها بزيادة عدد المتعاملين معها كما ظهرت إلى جانبها مؤسسات مالية أخرى مثل صناديق الاستثمار الإسلامية والسوق المالية الإسلامية، معلنة بذلك عن بداية ظهور نظام مالي إسلامي، إلا أن انتقال المنظومة المالية الإسلامية من مرحلة التأسيس إلى مرحلة إثبات الوجود والمنافسة وتبني الدور المنوط بها في تحقيق العدالة والاستقرار يقتضي ضرورة ابتكار وتطوير منتجات مالية إسلامية تزيد من كفاءته وتسمح له بالاستمرار وتحقيق العدالة والاستقرار المالي والاقتصادي.

وتعتبر المنتجات المالية الإسلامية بأنها- في الغالب- مشتقة من الفقه الإسلامي، فهي إذن ملزمة بإتباع أحكام الشريعة الإسلامية ومبادئها فيما يتعلق بالمعاملات المالية، وبناء على هذا استطاع الفقهاء الماليون بالمؤسسات الإسلامية وباستخدام الهندسة المالية الإسلامية تطوير مجموعة من الأدوات المالية الإسلامية التي تراعي اعتبارات إدارة السيولة والموجودات في المؤسسات المالية الإسلامية، دون أن تتضمن علاقة الدائنية والمديونية أي دون الإخلال بمبادئ المعاملات المالية الإسلامية. وعلى الرغم من أهمية المنتجات المالية في استمرار مسيرة المنظومة المالية الإسلامية واكتمال بنيتها وهيكلها العام إلا أنها تفتقر للبحث والتطوير والدراسات المعمقة للتعريف بها أكثر وضبط الأسس والمعايير الشرعية التي تسند عليها للخروج من دائرة الحيل والخلاف الذي ينعكس سلباً على انتشار وتداول تلك المنتجات على المستوى العالمي.

وتأتي هذه الورقة البحثية للوقوف على ماهية المنتجات المالية الإسلامية وأهم المبادئ التي تستند عليها، إضافة إلى الاستراتيجيات المتبعة في تطوير تلك المنتجات، وذلك من خلال ثلاثة محاور هي:

**المحور الأول: ماهية المنتجات المالية الإسلامية.**

**المحور الثاني: محددات ومعايير شرعية المنتجات المالية الإسلامية**

**المحور الثالث: استراتيجيات ومتطلبات تطوير منتجات مالية إسلامية**

**المحور الأول: ماهية المنتجات المالية الإسلامية**

يعد موضوع المنتجات المالية الإسلامية من الموضوعات التي تحتاج لتناول عميق، لارتباطه بشكل مباشر بسبب وجود المؤسسة المصرفية الإسلامية في حد ذاته. فبدون وجود حزم متكاملة من المنتجات والخدمات التي يتم تطويرها على أساس الحاجات الفعلية للسوق، لا يمكن لهذه المؤسسات أن تواصل تقديم خدماتها بفعالية.

**أولاً: مفهوم المنتجات المالية الإسلامية**

المنتج المالي أو الأداة المالية يراد به تصرف اختياري لحل مشكلة محددة أو الوصول لهدف معين بوسيلة مالية. وقد يقتصر على عقد واحد، وقد يتضمن عدة عقود. وهو يشمل أنواع التصرفات المختلفة: المعاوضات والمشاركات والتوثيقات والتبرعات. فالمنتج المالي من حيث المبدأ يشمل العقود المسماة (كالسلم والإجارة والشركة)، كما يشمل التطبيقات المختلفة التي تنفرع عنها، كالمراجحة للأمر بالشراء، والتي تهدف لحل مشكلة أو معالجة قضية مالية خاصة ويترجم ذلك عادة في شكل عقد أو منظومة من العقود والشروط والترتيبات التي تكفل تحقيق هذا الغرض.<sup>1</sup>

والمقصود بالمنتجات المالية الإسلامية هو ما يتكون من الصيغ والعقود والآليات المالية التي تلتزم بأحكام الشريعة الإسلامية، وتضاهي في إمكانية تطبيقها ومرونتها المنتجات المالية المعاصرة، ولكنها تمتاز بالمبادئ والمميزات الخاصة بالاقتصاد الإسلامي، من الملكية والمشاركة وأن الغنم بالغرم والخراج بالضمان.<sup>2</sup>

يشير التعريفين أعلاه إلى أن المنتج المالي ما هو إلا أداة في يد المنظومة المالية تستخدمه لتحقيق غايات محددة وجد من أجلها، وأنه يمكن أن يكون عقداً واحداً فيكون بذلك منتج بسيط، كما يمكن أن يضم مجموعة من العقود وهو ما يعرف بالمنتجات المركبة، ويشير التعريفين إلى خاصية أساسية وهي ارتكاز المنتج على صيغ وعقود معينة. وينطبق هذا التعريف على أي منتج سواء كان تقليدياً أو شرعياً، إلا أن المنتجات الإسلامية تشترط إضافة إلى ما تقدم في التعريف، الخضوع لمبادئ التشريع الإسلامي، وعليه فالمنتج الإسلامي: "هو ذلك التصرف الاختياري الذي يهدف إلى حل مشكلة معينة بوسيلة مالية بغية تحقيق هدف مالي اقتصادي، انطلاقاً من عقود شرعية مسماة والتزاماً بمبادئ المعاملات المالية الإسلامية. فالخيل أيضاً منتجات كونها تصرفات اختيارية تحقق غاية مالية أو اقتصادية إلا أنها غير مقبولة شرعاً".

**ثانياً: مبادئ المنتجات المالية الإسلامية**

يمكن حصر المبادئ الرئيسية التي تحكم العقود المالية حسب الشريعة الإسلامية في رزمتين هما:

**1- الرزمة الأولى: المبادئ العامة في التعاقد: وتتضمن:**<sup>3</sup>

- الأهلية القانونية للتعاقد كالعقل والبلوغ والتمييز.
- التراضي بين الأطراف المتعاقدة.
- مراعاة القوانين السائدة.

الملاحظ هنا أن الشريعة الإسلامية تتفق مع القوانين الوضعية في هذا الإطار بالرغم من وجود بعض الفوارق الطفيفة في هذا الخصوص كاعتماد السن القانونية المؤهلة للتعاقد.

**2- الرزمة الثانية: المبادئ الخاصة بالمعاملات المالية الإسلامية: وتشمل: الالتزام الأخلاقي والقيمي الإباحة الشرعية التوازن والحاجة الحقيقية، بالإضافة إلى مبدأي التكامل والمناسبة.**

**1-2- الالتزام الأخلاقي والقيمي:** حتى يكون المنتج مقبولاً، من وجهة النظر الشرعية، يجب أن يكون أخلاقياً وموافقاً للقيم الحميدة، فكما أن الشريعة شجعت على العمل والتجارة والكسب الحلال، فإنها منعت المنتجات والخدمات المحرمة

أخلاقياً، التي من شأنها الإضرار بالفرد والمجتمع مثل تحريم الاتجار بالمخدرات والكحول... كذلك توزيع وإنتاج أي سلعة أو خدمة أو نشاط غير مقبول أخلاقياً وتأنفه الطباع البشرية السليمة وهو ما يعرف عالمياً بالاستثمار الأخلاقي.<sup>4</sup>

**2-2- الإباحة الشرعية للمعاملات (مبدأ الحل):** فالشريعة قررت في قواعدها وضوابطها الفقهية القاعدة الشرعية التي نصت على أن "الأصل في البيوع الإباحة"، المنبثقة من الأصل العام "الأصل في الأشياء الإباحة"، حتى يثبت النهي، هذا في كل شيء. وهذا أصل جليل يعول عليه في تخريج العقود والمسائل المستجدة في الحياة المعاصرة مما لم يتطرق إليه الفقهاء من قبل، يكون مقبولاً شرعاً ما لم يتصادم مع دليل شرعي من المصادر الأصلية، وكان مما اقتضته مصالح الناس العامة ولم يشتمل على مفسدة راجحة. والأمثلة على ذلك كثيرة منها: عقد الإيجار، عقد المقاولة والاشتراط لمصلحة الغير.<sup>5</sup>

وتقتضي قاعدة الحل أن يكون محور الدراسة والعناية في المعاملات المالية هو أصول المحرمات، وهي الربا والغرر، وليس أحكام البيع وشروطه وأركانه، كما هو شائع. فإن المحرمات إذا تم اجتنابها فالعقد صحيح بناء على هذه القاعدة. ولذلك إذا وجد رأبان بخصوص عقد معين، أحدهما يختار المنع والآخر الجواز فإن القائل بالمنع هو الذي يلزمه بيان الدليل أما القائل بالجواز فلا يلزمه الدليل لأنه موافق للأصل. وقاعدة الحل هي الأساس للابتكار المالي لأنها تدل على أن دائرة المسموح لا حدود لها، بخلاف الحرم فإنه محصور ومحدد. ولذلك تعد هذه القاعدة أساسية في فهم وتطوير المنتجات المالية الإسلامية.<sup>6</sup>

**2-3- التوازن:** يقصد بهذا المبدأ تحقيق التوازن بين مختلف الحوافز الإنسانية، ما يتعلق منها بالمصالح الشخصية وما يتعلق بالمصالح الاجتماعية، ما يتعلق بتحقيق الربح وما يتعلق بالأعمال الخيرية، ما يتعلق بالمنافسة وما يتعلق بالتعاون. فالشريعة الإسلامية نجحت في تحقيق التوازن بين مختلف الرغبات، والميول والحوافز ووضعت لكل الإطار المناسب له دون إفراط أو تفريط.<sup>7</sup>

ويتطلب مبدأ التوازن وجود العدالة في تحمل كل من طرفي العقد لالتزاماته، مقابل الحصول على حقوقه فلا ينبغي أن يتحمل طرف التزامات الطرف الآخر ولا ينتقص من حقوقه، ويجب كذلك مراعاة الالتزام بالشروط فالمسلمون عند شروطهم وموجب ذلك كله إلى حكمة الشريعة ورغبتها في قطع الطريق على النزاع والخسومة. ومن أمثلة ذلك اشتراط الزيادة في القرض إلى أجل، أو الغرر والجهالة في المبيع أو الثمن أو الأجل، وكل شرط أو عرف من شأنه أن يخالف مقتضى العقد.<sup>8</sup>

**2-4- الحاجة الحقيقية:** فالمبدأ هنا هو الواقعية (الصلاحية)، أي أن الحاجة وتلبية الاحتياجات والتعاملات الاقتصادية هي الباعث على التعاقد وليس مجرد العبث. تدعو للعقد حاجة ويتم فيها تبادل أصول أو حقوق ملموسة لها قيمة من وجهة نظر الشريعة، وليست أمور احتمالية أو وهمية كالتجارة في مؤشرات الأسهم أو المشتقات المالية التي يغلب عليها صفة المبادلات الصفرية.<sup>9</sup>

**2-5- مبدأ التكامل:** المبدأ الأساسي الذي يحكم تطوير المنتجات المالية هو التكامل بين التفضيلات الشخصية مع الاعتبارات الموضوعية، بين تفضيلات الزمن والمخاطرة وبين توليد الثروة الحقيقية، فالربا عزل لتفضيلات الزمن عن توليد الثروة، بينما الغرر عزل لتلك المتعلقة بالخطر. وحيث إن الزمن والخطر وجهان لعملة واحدة لم يكن غريباً أن تأتي الشريعة الإسلامية بتحريم الأمرين معاً.<sup>10</sup>

**2-6- مبدأ المناسبة:** مصطلح المناسبة يستخدم في أصول الفقه للدلالة على تناسب الحكمة مع علة الحكم التكليفي. بحيث تترتب المصلحة المقصودة على الحكم إذا وجدت العلة المقتضية له، فعلة تحريم الخمر هي الإسكار والحكمة من التحريم هي حفظ العقل، وهذه الحكمة تتحقق من تحريم كل ما وجد فيه وصف الإسكار. والمراد بالمناسبة هنا، هو تناسب العقد مع الهدف المقصود منه، بحيث يكون العقد مناسباً وملائماً للنتيجة المطلوبة من المعاملة. وهذا يعني أنه لا بد من ملائمة الشكل مع المضمون، وتوافق الوسائل مع المقاصد. فالصورة لا تكفي وحدها لتقويم المنتج المالي، كما أن الهدف

والغاية لا يكفي وحده أيضاً، فالغاية لا تبرر الوسيلة، كما أن الوسيلة لا تكفي لتبرير الغاية بل لابد من جواز الأمرين معاً.<sup>11</sup>

### ثالثاً: خصائص المنتجات المالية الإسلامية

للمنتجات المالية الإسلامية خصائص تختص بها عن غيرها من المنتجات التقليدية، التي تركز على الفائدة أحياناً وعطاء، ويرجع ذلك للخصوصية التي تتميز بها هندسة المنتجات الإسلامية المستندة على أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية في ضبط المعاملات المالية، ومن هذه الخصائص ما يلي:<sup>12</sup>

- مرجعية هذه المنتجات لأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية وأهم هذه المنتجات: المضاربة، المشاركة، المرابحة والسلم الاستصناع، الإجارة، صناديق الاستثمار، التأمين التعاوني الإسلامي.
- المشاركة في المخاطر حيث تقوم على قاعدة أساسية هي المشاركة في الربح والخسارة (الغنم بالغرم)، بخلاف النظام الربوي الذي يضمن رأس المال والعائد ويتحمل أحد الطرفين الغنم وحده، ويتحمل الطرف الآخر الغرم إن وجد.
- يقل تأثيرها بمخاطر التضخم النقدي حيث أن الأموال توجه بطريقة مباشرة إلى مشروعات استثمارية تعمل في مجال الأصول العينية، وبلغة الاقتصاد فإن المصارف الإسلامية تقلل من عملية توليد النقود كما هو الحال في المصارف التقليدية.
- تتسم الخدمات المصرفية الإسلامية بأنها تقوم على قيمة إيمانية وأخلاقية وسلوكية وتساهم في التنمية الاجتماعية وتحقيق التكافل الاجتماعي.

### رابعاً: مميزات المنتجات المالية الإسلامية

تقوم المنتجات المالية بصفة عامة بدور مهم في خفض نفقات التبادل، لكل من المدخرين والمستثمرين فمن الممكن تصميم تلك الأدوات لتناسب مع مختلف التطلعات والأذواق لكلا الطرفين، الأمر الذي يخفف إلى حد بعيد من تكاليف التفاوض حول الشروط الخاصة بحجم الاستثمارات وآجالها، وصيغة اقتسام الأرباح وغير ذلك من الشروط التي يحتاج المدخرون والمستثمرون إلى الإنفاق عليها فيما بينهم.

ومن أسباب فاعلية المنتجات المالية في تخفيض تكلفة التبادل أنها تزيد من قدرة المؤسسات المالية على الوصول إلى مالكي ومستخدمي الموارد المالية، من خلال تمكينها من التعامل مع أعداد ضخمة من المتعاملين وبالتالي الإفادة من وفور الحجم الكبير، التي تنجم عن القدرة على تبادل الأدوات المالية في أسواق أولية وثانوية وفي هذا الصدد يمكن التعرف على ميزتين تتمتع بهما المنتجات المالية الإسلامية من دون الأدوات التقليدية:<sup>13</sup>

**1- الميزة الأولى:** النطاق الأوسع للتفاوض: ففي ظل التمويل الإسلامي، يتفاوض المدخرون والمستثمرون على معدل لمشاركة الربح فيما بينهم يقع بين صفر ومائة في المائة، وبالمقارنة فإن مصدري الأدوات المالية التقليدية مضطرون إلى التساوم على تقسيم العائد في نطاق أضيق بكثير، لا يتجاوز الفرق بين سعري الفائدة على الإقراض والاقتراض.

**2- الميزة الثانية:** تناسق الأهداف: الملاحظ في ظل التمويل التقليدي أنه عندما يود الوسطاء الماليون تعبئة المزيد من الموارد المالية، يقومون برفع أسعار الفائدة المدفوعة للمدخرين، ولكنهم يضطرون في الوقت نفسه إلى زيادة أسعار الفوائد التي تفرض على المستثمرين. وعلى خلاف ذلك، فإن الوسطاء الماليين في ظل التمويل الإسلامي يمكنهم تعبئة المزيد من المدخرات، من خلال تقديم نسب أعلى للمشاركة في الربح إلى المدخرين، ومؤكداً أن هذا الربح الذي يتقاسمه المدخرون والوسطاء، يتكون من العائد الذي حصل عليه الوسطاء من المستثمرين، بعد خصم جميع التكاليف بما في ذلك تكلفة التمويل. وفي الوقت نفسه، يمكن للوسطاء اجتذاب المزيد من المستثمرين بأن يقدموا لهم معدلاً أعلى للمشاركة في الأرباح، مما يعني ضمناً تكلفة أقل للتمويل. وبالتالي فعلى عكس التمويل التقليدي، لا يتناقض اجتذاب المزيد من المدخرين في ظل

التمويل الإسلامي مع اجتذاب المزيد من المستثمرين ولذلك يمكن القول إن التمويل الإسلامي يتسم باتساق الأهداف، وهي صفة لا يتصف بها التمويل التقليدي.

#### خامساً: أهمية المنتجات المالية الإسلامية

لقد تجاوز الاقتصاد الإسلامي مرحلة الاعتراف وإثبات الوجود إلى مرحلة الممارسة والتطبيق، وهذا يعني أن الاقتصاد الإسلامي انتقل من مرحلة المبادئ والأسس إلى مرحلة الأدوات والمنتجات المالية التي تترجم تلك المبادئ إلى واقع ملموس. وقد نجحت المؤسسات الإسلامية في تطوير عدد من المنتجات المالية، لكن تنوع الاحتياجات المالية من جهة، وواقع المنافسة من جهة أخرى يحتم الاستمرار في بناء منتجات جديدة توفر للمؤسسات الإسلامية القدرة على النمو مع المحافظة على هويتها وشخصيتها المستقلة<sup>14</sup>. إذ لا يمكن للمصارف الإسلامية أن تنافس على المستوى العالمي إلا بتوفير الشروط اللازمة لذلك، ومنها أن تعتمد على ابتكار الأدوات المالية التي تناسب العصر ولا تخرج عن أحكام الشريعة ولا يعني الابتكار التقليد الأعمى للمنتجات الغربية لإلباسها ثوباً إسلامياً، دون التدقيق في مضامينها فنحصل بذلك على منتجات منزوعة الروح، أو غير مذكاة على طريقة مذبح على الطريقة الإسلامية.<sup>15</sup>

كما تبرز أهميتها أيضاً بأن تكون بديلاً للمنتجات التي تقدمها المؤسسات المالية التقليدية، وتحقق في نفس الوقت مزيتين للنظام المالي الإسلامي هما:<sup>16</sup>

- **المزية الأولى:** توسيع قاعدة المخاطرة باشتراك الممول مع المستثمر في المغامر والمغارم.

- **المزية الثانية:** إرساء المخاطرة وعدم ترحيلها إلى الغير وهو ما يستفاد من استقرار أحكام المعاملات.

بالإضافة إلى حاجة المؤسسات المالية الإسلامية لهذه المنتجات من أجل تحقيق ما يلي:<sup>17</sup>

- تنوع مصادر الربحية للمؤسسة المالية.

- تجنب تقادم المنتجات الحالية للمحافظة على النمو وكما هو معلوم أن لكل منتج دورة حياة، وفي مرحلة تشبع السوق يتوقف الطلب على المنتج ويستقر عند أدنى مستوياته.

- تقليل مخاطر الاستثمار بتنوع صيغته وقطاعاته.

- دعم المركز التنافسي للمؤسسة المالية في السوق.

- التطوير المستمر للمنتجات يزيد من خبرة المؤسسة ويبقيها في حيوية مستمرة.

#### المحور الثاني: محددات ومعايير شرعية المنتجات المالية الإسلامية

تستند الصناعة المصرفية الإسلامية على مجموعة من المبادئ التي تحكم ابتكار أو تطوير أي منتج مالي وآلية التعامل به، وقد أوجدت مجموعة من المعايير لمعرفة مدى التزام المنتج جديداً كان أو مطوراً، بتلك المبادئ وإن كان بعيداً عن شبهة الربا أم أنه صورة من صور التحايل.

أولاً: محددات المنتجات المالية الإسلامية

تهدف الهندسة المالية الإسلامية إلى ابتكار وتطوير منتجات وأدوات مالية بديلة للمنتجات التقليدية وتحقق للمؤسسات المالية الإسلامية التميز عن نظيرتها التقليدية وتمكنها من منافستها، لكن دون الخروج عن ضوابط الشرع الإسلامي، وعليه لا يمكن اعتبار المنتجات التي يتم ابتكارها أو تطويرها من خلال الهندسة المالية الإسلامية ذات طبيعة إسلامية إلا إذا كانت تخضع للمحددات الثلاثة الآتية:<sup>18</sup>

**1- المحدد الأول:** الالتزام بشرط المشاركة في الربح أو الخسارة في نص واضح كامل لا يقبل التأويل، وذلك على أساس القواعد الشرعية المعمول بها في عقود المضاربة والمشاركات، وهذا الشرط يعتبر ضروريا ولكن غير كاف بمعنى أن الالتزام به ضرورة إسلامية فعلا في مجال التطبيق.

**2- المحدد الثاني:** أن لا يعاد دفع الموارد المعبأة عن طريق الأوراق والأدوات المالية-التي أصدرت على أساس التخلي عن شرط الفائدة الربوية- إلى مؤسسات وشركات تتعامل بنظام الفائدة في كل تعاملاتها، كما لا يجب استثمار الموارد النقدية لأوراق والأدوات المالية الإسلامية في مشروعات تدر عوائد متفق عليها مقدما على سبيل التأكيد، مع عدم المشاركة في مخاطرة النشاط الذي يدر هذه العوائد، فمثل هذه العوائد لا تختلف عن الفوائد وإن سميت أرباحاً.

**3- المحدد الثالث:** ضرورة استثمار الموارد التمويلية لأوراق في مشروعات لها أولويات واضحة في مجال المصلحة العامة للمجتمع الإسلامي.

ثانيا: معايير شرعية المنتجات المالية الإسلامية

من خصائص المنتجات المالية الإسلامية، المصادقية الشرعية، ومعنى هذه الخاصية أن تبتعد هذه المنتجات عن المحرمات التي حددتها الشريعة الإسلامية في المعاملات المالية، ومن هذه المحرمات الربا، أو ما يطلق عليه الفائدة في المصارف التقليدية. وقد حدد الخبير الاقتصادي في التمويل الإسلامي، الدكتور سامي السويلم في ورقة عمل له خلال ندوة البركة المصرفية التاسع والعشرون، خمسة معايير لمعرفة مدى سلامة المنتج المالي من آفة الربا وهي:<sup>19</sup>

#### 1- معيار المديونية

يؤكد هذا المعيار أن النتيجة الطبيعية لآلية الفوائد المسبقة هي أن ينمو الاقتصاد المالي بمتتالية هندسية، بينما ينمو الاقتصاد الحقيقي بمتتالية حسابية، وما يؤدي إلى حدوث الأزمات والتقلبات الاقتصادية الدورية سواء من خلال الانهيار أو الإفلاس. والتمويل الإسلامي مقيد دائماً بالاقتصاد الحقيقي ولذلك فإن نسبة الديون إلى الثروة الحقيقية تكون محدودة ولا يمكن أن تصبح أضعاف الثروة، وبذلك فإن صيغ المشاركات المتنوعة تضمن النمو المستدام لهرم التوازن الاقتصادي بين الاقتصاد الحقيقي والاقتصاد المالي والنقدي.

#### 2- معيار ارتباط التمويل بالحركة التجارية الحقيقية

يؤكد هذا المعيار أن التمويل يكون تابعاً للحركة التجارية وليس العكس، حيث إن التمويل أياً كان شكله وصيغته فهو وسيلة لتحقيق الحركة التجارية، ومن ثم المنافع التي تنتج عنها، وعائد التمويل سواء كان الفائدة الربوية أو هامش الربح في البيع المؤجل لا يمكن سداه إلا من خلال التبادل الحقيقي للسلع والخدمات. وهناك فرق بين الزيادة مقابل الأجل في البيع والزيادة في القرض\*، حيث إن الأولى مشروعة لأنها مرتبطة بالبيع والمتاجرة في السلع والخدمات كمنتجات للنشاط الاقتصادي الحقيقي.

#### 3- معيار المصالح الحقيقية

يتطلب هذا المعيار ارتباط حركية التمويل بحركية النشاط الاقتصادي الحقيقي في دائرة الأولويات المجتمعية الاقتصادية، التي تضمن تحقيق المصلحة بدءاً من الضروريات فالحاجيات فالتحسينات في حين أن التمويل في الاقتصاد الوضعي لا يرتبط بالأولويات، وقد يكون هرم ترتيب الأولويات مقلوباً أو مضطرباً، بحيث هناك مجالات هامة لا تتوسع المؤسسات المصرفية والمالية في تمويلها، بينما تمول نشاطات ترفية كمالية أو مضاربية تسهم في تطور المديونية ونمو الاقتصاد المالي المضاربي.


#### 4- معيار القيمة المضافة

يقتضي هذا المعيار أن يكون حاصل القيمة المضافة للتداول موجباً وتنعكس في مجموع الأرباح التي يحققها البائعون. فقد شرع البيع لمصلحة المتبايعين، حيث ينتفع البائع بالربح والمشتري بالسلعة، ويسعى الأخير إلى بيع السلعة بثمن أعلى من ثمن الشراء وبذلك يصبح تداول السلعة محققاً لمصالح الأطراف. أما إذا كان المشتري يهدف إلى بيع السلعة بثمن أقل من الثمن المؤجل الذي اشتراها به، فإن البيع في هذه الحالة يولد قيمة سالبة وليست موجبة.

#### 5- معيار الوضوح والشفافية

يؤكد هذا المعيار أهمية الشفافية والوضوح التي تحدد الهدف من التعاقد والمقصود منه، فالأصل في الأموال الوضوح والشفافية مقصد شرعي بينما الحيل الربوية تنافي هذا المقصد، لأنها تهدف في النهاية إلى نقد حاضر بأكثر منه في الدمة، ولو صرحت العقود بذلك لكانت باطلة، كما إن معظم الحيل تلجأ إلى تغييب الشفافية والوضوح في العقود تجنباً لهذه النتيجة، فيصبح الكتمان ضرورياً لصحة العقد لكنه يحق بركة المعاملة. وفي ظل الأزمة المالية الحالية فإن شركات التصنيف العالمية مثل: **S P, FITICH, MOODYS**، التي أعطت للسندات المرتبطة بالرهونات العقارية تصنيفاً استثمارياً عالياً (**AAA**) أصبحت محل شك كبير بخصوص مصداقية التصنيفات الصادرة عنها. ويوضح الشكل الموالي الخطوات السابقة لفحص المنتجات المالية:

الشكل رقم (01): المعايير الموضوعية للتمييز بين المنتجات المالية الإسلامية والتقليدية



المصدر: صالح صالح، عبد الحليم غربي، "دور المنتجات المالية الإسلامية في تحقيق الاستقرار الاقتصادي"، مرجع سابق ص 10. وعليه فإن هذه المعايير الخمسة هي بمثابة اختبارات حقيقية لمدي التزام المنتج المالي بالمبادئ السابقة الذكر. إذ تكشف جميعها عن مدى خلو المنتج من الربا، وبذلك يتحقق مبدأ الحل، في حين يكشف المعيارين الثاني والثالث عن قدرة المنتج على تحقيق التكامل بين النشاط المالي والنشاط الحقيقي، هذا من جهة، ومن جهة أخرى الحفاظ على التوازن في إرساء هرم الأولويات بالشكل الصحيح والسليم، الضروريات، فالحاجيات فالتحسينات. بينما يضمن معيار القيمة المضافة مبدأ المناسبة في المنتج المالي، إذ يحقق لكل طرف مصالحه دون الإخلال بمصلحة الطرف الآخر. أما الشفافية والوضوح فهي أساسية جداً إذ لا تتحقق اختبارات المعايير السابقة، إلا بوجود الشفافية والإفصاح وبالتالي الكشف عن مدى التزام المنتج المالي الإسلامي بمبادئه. كما أن المنتجات التي لا تتوافر فيها هذه المعايير تتميز بمحدودية كفاءتها الاقتصادية.

#### المحور الثالث: استراتيجيات ومتطلبات تطوير منتجات مالية إسلامية

تعتبر الهندسة المالية الإسلامية فن وابتكار وتطوير منتجات مالية إسلامية تحقق الكفاءة الاقتصادية والمصدقية الشرعية معاً، وهي تعتمد في ذلك على استراتيجيات معينة للوصول إلى منتج مالي يتوفر على المتطلبات الشرعية ويخلو في نفس الوقت من محاذير معينة ليحقق الغايات المسطرة.

## أولاً: استراتيجيات تطوير وابتكار المنتجات المالية الإسلامية

يقول الدكتور سامي السويلم في إطار تحديد استراتيجيات تطوير المنتجات المالية الإسلامية أنه: يمكن تصنيف استراتيجيات التطوير بناء على نقطة البداية التي تنطلق منها. فالبدائية إما أن تكون من منتج مالي (هو جانب العرض). أو تكون من احتياجات العميل (وهو جانب الطلب). والمنتج إما أن يكون مشروعاً أو غير مشروع. فتكون مناهج التطوير إجمالاً ثلاثة:

- المحاكاة لمنتج غير مشروع.

- التحويل لمنتج مشروع.

- تتبع الاحتياجات الفعلية.<sup>20</sup>

أما الدكتور عبد الستار أبو غدة فقد أشار إلى أن ضوابط المنتجات المالية الإسلامية تشمل كلاً من:<sup>21</sup>

- تحويل (أو أسلمة) منتجات تقليدية قائمة.

- طرح منتجات مبتكرة بصفتها بدائل عن منتجات تقليدية غير قابلة للتصحيح.

- اقتراح صيغ جديدة مستخلصة من المبادئ الشرعية والمدونات الفقهية.

الملاحظ من الاستراتيجيات المذكورة أعلاه أن الأخيرتين منها تشترك في كونها تقوم على فكرة ابتكار منتجات جديدة سواء لتعويض منتجات تقليدية أو لتغطية احتياجات العملاء. خلاصة القول أن هناك إستراتيجيتان في تطوير وابتكار منتجات مالية إسلامية وهي: المحاكاة والابتكار

## 1- المحاكاة

والتي تعني أن يتم سلفاً تحديد النتيجة المطلوبة من منتج الصناعة المالية الإسلامية، وهي عادة النتيجة نفسها التي يحققها المنتج التقليدي. وبغض النظر عن الحكم الشرعي لهذه المنتجات، حيث تشير الكثير من الجدل، فإن المنهجية التي تتبعها قائمة على المحاكاة والتقليد للمنتجات المالية التقليدية.<sup>22</sup>

وعلى الرغم مما تحققه هذه الإستراتيجية من سهولة في التنفيذ وسرعة في تطوير المنتجات الإسلامية، إذ لا تتطلب الكثير من الجهد والوقت في البحث والتطوير، فهي تقوم على متابعة المنتجات الراضجة في السوق وتقليدها من خلال توسيط السلع. إلا أن لها سلبيات كثيرة منها:<sup>23</sup>

- أول هذه السلبيات أن الضوابط الشرعية تصبح مجرد قيود شكلية لا حقيقة تحتها، ولا قيمة اقتصادية من ورائها وهذا ما يضعف قناعة العملاء بالمنتجات الإسلامية. كما تشكل (الضوابط الشرعية) عبئاً وعائقاً في نظر المؤسسات المالية، إذ لا تحقق أي قيمة مضافة، بل مجرد تكلفة إضافية. ومن الطبيعي في هذه الحالة أن تحتمل المؤسسات المالية هذه التكلفة على العميل، لتكون المنتجات الإسلامية المقلدة أكثر كلفة من المنتجات الربوية، مع أنها تحقق في النهاية النتيجة نفسها.

- حيث أن المنتجات التقليدية تناسب الصناعة التقليدية وتحاول معالجة مشكلاتها وأمراضها (وإن لم تنجح في ذلك) فإن محاكاة هذه المنتجات تستلزم التعرض للمشكلات والأمراض نفسها، وهذا بدوره يستلزم محاكاة المزيد من المنتجات التقليدية، بحيث تصبح الصناعة الإسلامية في النهاية مجرد صدى وتابع للصناعة التقليدية.

- المنتج الربوي جزء من منظومة مترابطة من الأدوات والمنتجات القائمة على فلسفة ورؤية محددة، ومحاولة تقليد جوهر هذه المنظومة وأساسها وهو القرض بفائدة، يجر الصناعة الإسلامية لمحاكاة سائر أدوات المنظومة وعناصرها وهو ما يجعل الصناعة الإسلامية مهددة بأن تفقد شخصيتها وتصبح تابعة بالجملة للصناعة الربوية. وبذلك فإن كل الأمراض والمشكلات التي

تعاني منها الصناعة الربوية ستنقل بدورها إلى الصناعة الإسلامية. وبدلاً من أن يكون التمويل الإسلامي هو الحل للمشكلات الاقتصادية التي يعاني منها العالم اليوم يصبح للأسف ضحية أخرى لهذه المشكلات.

### مستقبل المنتجات المالية الإسلامية في ظل المحاكاة


يقتضى مستقبل المنتجات المالية الإسلامية رهين التطور والابتكار فإن بقي محصوراً في هيكله المنتجات التقليدية وإلباسها اللباس الشرعي، وإن بقيت المنتجات المالية الإسلامية على ما هي عليه من محاكاة واستنساخ، فإنها ستفقد أهم خصائصها وهي المصادقية الشرعية مع مرور الوقت وبذلك ستتحدر من مستوياتها إلى مستوى المنتج التقليدي بدلاً من أن تواصل مسيرتها نحو الذروة. وعلى هذا فإن مستقبل المنتجات الشرعية يتوقف حسب رأي الباحث ناصر الزيادات على أحد السيناريوهات الثلاثة الموالية:<sup>24</sup>

- **السيناريو الأول:** أن تتشابه المنتجات المالية الإسلامية تشابهاً كبيراً مع المنتجات المالية التقليدية، وهو أمر سيعمل حتماً على دعم المنتجات المالية التقليدية ورفع سويتها واستدامة صناعتها، تماماً كما يعمل على إضعاف خصوصية ومزايا الصناعة المالية الإسلامية ومنتجاتها.

- **السيناريو الثاني:** وهو الأقل ترجيحاً، فيتمثل في اندثار المنتجات المالية الإسلامية نتيجة لعدم تطوير منتجات أصلية تدعم استدامة الصناعة، ونتيجة لاستفادة المنتجات المالية التقليدية من عمليات الهيكلة الشرعية لمنتجاتها فتصبح جميع المنتجات من نتاج الصناعة التقليدية.

- **السيناريو الثالث:** حتى تستطيع الصناعة المالية الإسلامية أن تتدارك نفسها، وتحافظ على استدامتها لا بد لها من أن تتحول في المستقبل العاجل، إلى استغلال المخزون الاستراتيجي من الصيغ الفقهية الشرعية للمنتجات الإسلامية الأصلية. ويلخص الشكل الموالي السيناريوهات الثلاثة.

### الشكل رقم (02): سيناريوهات التقارب بين المنتجات المالية الإسلامية ومثيلاتها التقليدية



المصدر: ناصر الزيادات، "حذار المبالغة في تقليد المنتج التقليدي"، مرجع سابق.

ما سبق لا يعني أن جميع المنتجات التقليدية غير مناسبة للتمويل الإسلامي، وإنما هو توجيه للتمييز بين اقتباس ما يتلاءم مع مبادئ الشريعة الإسلامية وأحكامها والأخذ به، وبين ما هو محاكاة للأسس التي تقوم عليها المنظومة التقليدية عملاً بمبدأ "الحكمة ضالة المؤمن أنى وجدها فهو أحق بها".

## 2- الأصالة والابتكار

المدخل الثاني لتطوير المنتجات المالية الإسلامية هو البحث عن الاحتياجات الفعلية للعملاء، والعمل على تصميم المنتجات المناسبة لها شرط أن تكون متوافقة ومبادئ الشرع الإسلامي وهذا المنهج يتطلب:<sup>25</sup>

- دراسة مستمرة لاحتياجات العملاء.
- العمل على تطوير الأساليب التقنية والفنية اللازمة لذلك.
- ضمان الكفاءة الاقتصادية للمنتجات المالية.
- وضع أسس واضحة لصناعة مالية إسلامية مستقلة عن الصناعة المالية التقليدية.
- وتتميز هذه الإستراتيجية عن سابقتها في كونها أكثر تكلفة عند بداية التطبيق، ثم تنخفض بعد ذلك لكن المؤسسة التي تبادر أولاً بطرح منتجات جديدة تنجح في استقطاب نسبة أكبر من السوق ومن ثم تضمن جدوى طرح المنتجات الجديدة ابتداءً. ومن مميزات هذه الإستراتيجية أيضاً:<sup>26</sup>

- أنها أكثر إنتاجية عن سابقتها.
- أنها تحافظ على أصالة المؤسسات المالية الإسلامية.
- تسمح بالاستفادة من منتجات الصناعة المالية التقليدية ما دامت تفي بمتطلبات المصادقية الشرعية.
- تساعد على استكمال المنظومة المعرفية للصناعة المالية الإسلامية.
- مع وجود استراتيجيات التطوير والابتكار للمنتجات المالية الإسلامية، إلا أن نجاح هذه العملية يقى رهوناً بالبنية التحتية للصناعة المالية الإسلامية، وقيام هذه الأخيرة بتبني المشاريع التي تعود بالنفع والفائدة على تلك المنتجات. ويرى الباحث لاحقاً الناصر أن استمرار الصناعة المالية الإسلامية في ابتكار وتطوير أدوات جديدة لا بد لها من:<sup>27</sup>
- خلق البيئة المناسبة: وذلك داخل المؤسسات المالية للتطوير والابتكار عبر تحفيز الموظفين على الابتكار والتطوير بمكافأة كل من يأتي بفكرة، أو يبتكر أداة تستفيد منها المؤسسة المالية، وحفظ الحقوق الأدبية لصاحب الفكرة أو الابتكار.
- تبني مبدأ الحماية الفكرية: تبني المؤسسات لمبدأ الحماية الفكرية لمنتجاتها المبتكرة، وذلك حتى تستفيد منها مادياً مما يشجعها على التطوير والابتكار، حيث أنها تقوم بتحمل تكاليف التطوير الباهظة ومخاطر تطبيق الأداة للتحقق من جدواها، وبعد نجاح الأداة المطورة أو المبتكرة من هذه المؤسسة أو تلك، ستسارع المؤسسات المالية الأخرى إلى تطبيقها والاستفادة منها دون تحمل تكاليف التطوير، أو مخاطر التطبيق في مرحلة الاختبار وهذا مما يثبط عزائم المؤسسات المالية عن محاولة التطوير والابتكار إلا للحاجة الملحة.
- مركز تطوير المنتجات: إنشاء مركز لتطوير المنتجات والأدوات المالية الإسلامية تشترك في رأسماله جميع المؤسسات المالية الإسلامية والنوافذ الإسلامية.

## ثانياً: مراحل ومتطلبات تطوير المنتجات المالية الإسلامية

للمنتجات الإسلامية متطلبات شرعية لا بد من مراعاتها خلال عملية تقويم المنتجات المالية الإسلامية وفيما يلي مراحل التقويم، والمتطلبات الشرعية الواجب مراعاتها في عملية التقويم لتلك المنتجات.

## 1- مراحل تقييم المنتجات المالية الإسلامية


تقوم المنتجات المالية الإسلامية على مبدأ المناسبة، أي مناسبة المنتج مع الهدف المقصود منه كما تقدم سابقاً وبناء عليه تمر عملية تقويم المنتجات بمرحلتين هما:<sup>28</sup>

- النظر في الغاية والهدف من المنتج: فإن كانت مقبولة، فينظر حينئذ في الإجراءات، وإن لم تكن مقبولة فالمنتج ابتداءً غير مقبول.

- النظر في الإجراءات التعاقدية: فإن كانت صحيحة، كان المنتج مقبولاً، وإلا لزم مراجعة الإجراءات.

فالخطوة الأولى هي مشروعية الهدف فإذا كان كذلك وجب النظر في مشروعية الوسائل المستخدمة للوصول إليه، فإذا كانت مشروعية فقد تحققت مشروعية الهدف والوسيلة، فيكون المنتج صحيحاً شكلاً ومضموناً. أما إن كان الهدف مشروعاً والوسيلة غير مشروعية، فلا بد من مراجعة الإجراءات وتصحيحها فالغاية لا تبرر الوسيلة، أما إذا كان الهدف غير مشروع فلا جدوى من البحث في مشروعية الإجراءات، لأنها لن تؤدي في تصحيح هدف غير مشروع. ويوضح الشكل الموالي مراحل تقويم المنتجات المالية الإسلامية.

## الشكل رقم (03): مراحل تقييم المنتج المالي الإسلامي



المصدر: سامي بن إبراهيم السويلم، "التحوط في التمويل الإسلامي"، مرجع سابق، ص125.

تتضح أهمية تقويم المنتجات المالية الإسلامية من قبل مؤسسات مالية متخصصة في إطار المعايير الشرعية والموضوعية فيما يلي:<sup>29</sup>

- تصنيف المنتجات المالية الإسلامية من أجل حماية المستثمرين، وحماية المؤسسات المالية الإسلامية المنضبطة من منافستها بمنتجات رديئة تسيء إلى الصيرفة الإسلامية.

- معرفة مدى تحقيق تلك المنتجات للأولويات التنموية، ومدى تلبية احتياجات المتعاملين.

- معرفة مدى سلامة تطبيق تلك المنتجات بالسوق المصرفية، ومدى تميزها عن التقليدية.

هذا وكشف الدكتور محمد البلتاجي أن أهم المشاكل التي تعترض عملية تقويم المنتجات المالية الإسلامية هي:<sup>30</sup>

- عدم وجود هيئة مختصة بتقويم المنتجات المالية الإسلامية.
- عدم وجود معايير لتقويم المنتجات المالية الإسلامية.
- عدم توافر البيانات المالية الكافية عن المنتجات المالية الإسلامية.

## 2- متطلبات تطوير المنتجات المالية الإسلامية

تمر عملية التقويم للمنتجات الإسلامية بمرحلتين وتقوم على مراعاة بعض المتطلبات الشرعية الواجب توفرها في تلك المنتجات والمتمثلة في:<sup>31</sup>

**الأمر الواجب توفرها في المنتج:** وتشمل:

- تعلق المنتج بغرض مشروع نافع للمجتمع وليس محرم ولا مكروه.
- تحقق التراضي\* الذي ليس فيه شوائب للإرادة.
- مشروعية الآلية والعقود المستخدمة في المنتج.
- تحمل الضمان وأعباء الملكية، والمشاركة في الربح والخسارة.

**الأمر التي يجب خلو المنتج منها:** وتشمل:

- الجهالة والغرر.
- الربا بأنواعه وصوره.
- انتفاء الضمان أو تداخله أو تحميله للغير، وما يؤدي إليه من صور.
- أكل المال بالباطل وبالاشتراط دون المبادلة المشروعة.

**الأمر الإجرائية الواجب تحققها في تطوير وابتكار المنتجات المالية الإسلامية:** وتشمل:

- عدم التعارض مع القوانين، أو النظام العام وتعليمات الجهات الرقابية والإشرافية.
- حماية المنتج المطور أو المبتكر.

## نتائج الدراسة

المنتجات المالية الإسلامية ما هي إلا أداة في يد المنظومة المالية الإسلامية تسعى من خلالها إلى توسيع دائرة تعاملاتها وانتشارها وجذب مختلف المتعاملين إليها، من خلال طرح منتجات أصيلة تتمتع بالكفاءة الاقتصادية دون خروج عن المصادقية الشرعية التي تتحدد في الالتزام بمبدأ المشاركة في الربح والخسارة عملاً بالقاعدة الفقهية "الغنم بالغرم"، وعدم التعامل بالفائدة لأنها عين الربا وهو جوهر الاختلاف بين المنتجات التقليدية والمنتجات الإسلامية. إضافة إلى التزام هذه الأخيرة بضوابط أخرى تستدعي خلو تلك المنتجات من الغرر والجهالة وكل ما يفضي إلى أكل أموال الناس بالباطل.

كما تبين أن محاكاة المنتجات التقليدية وإلباسها اللباس الشرعي لابتكار وتطوير منتجات إسلامية جديدة تتماشى ومقتضيات العصر سيجر تلك المنتجات إلى باب الشبهة، مما يفقدها مصداقيتها الشرعية وهويتها الإسلامية وأن السبيل الأمثل والأسلم لتطوير منتجات إسلامية أصيلة تعكس روح المعاملات الإسلامية، ورسالة الاقتصاد الإسلامي هو ابتكار منتجات أصيلة انطلاقاً من تتبع احتياجات العملاء بشكل مستمر في إطار المبادئ والضوابط الشرعية للمعاملات المالية الإسلامية، وهو ما يستدعي الاهتمام أكثر بالبحث والتطوير وتخصيص الموارد المالية الكافية لذلك، وتكوين الموارد البشرية تكويناً شرعياً إلى جانب التكوين العلمي والعملية في مجال المعاملات المالية.

## المراجع والهوامش المعتمدة

- <sup>1</sup> المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، "مشروع المنتجات والأدوات المالية في الفقه الإسلامي-المرحلة الأولى-"، البنك الإسلامي للتنمية، المملكة العربية السعودية، 2008، ص12.
- <sup>2</sup> علي محي الدين القره داغي، "مدى قدرة المنتجات المالية الإسلامية لمتطلبات السوق والتحديات المستقبلية أمام التطوير والابتكار-دراسة فقهية اقتصادية-"، بحث مقدم إلى المؤتمر العالمي الرابع لعلماء الشريعة في التمويل الإسلامي، كوالالمبور، ماليزيا، أيام18-20 نوفمبر2009، ص7.
- <sup>3</sup> محمد عمر جاسر، "نحو منتجات مالية إسلامية مبتكرة"، بحث مقدم إلى مؤتمر المصارف الإسلامية اليمنية المقام تحت عنوان "الواقع.. وتحديات المستقبل" صنعاء، الجمهورية العربية اليمنية، أيام20-21 مارس2010، ص3.
- <sup>4</sup> نفس المرجع، ص3.
- <sup>5</sup> محمد عمر جاسر، "نحو منتجات مالية إسلامية مبتكرة"، مرجع سابق، ص3.
- <sup>6</sup> سامي بن إبراهيم السويلم، "التحوط في التمويل الإسلامي"، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، البنك الإسلامي للتنمية، جدة، المملكة العربية السعودية 2007، ص116.
- <sup>7</sup> نفس المرجع، ص110.
- <sup>8</sup> محمد عمر جاسر، "نحو منتجات مالية إسلامية مبتكرة"، مرجع سابق، ص3.
- <sup>9</sup> نفس المرجع، ص3.
- <sup>10</sup> سامي بن إبراهيم السويلم، "التحوط في التمويل الإسلامي"، مرجع سابق، ص120.
- <sup>11</sup> نفس المرجع، ص123.
- <sup>12</sup> عبد المنعم محمد الطيب (باحث مصرفي واقتصادي)، "مسيرة هيئات الرقابة الشرعية في المصارف السودانية-الواقع والتحديات-"، مايو2008 ص7 تاريخ الاطلاع: 2010/12/18.
- الموقع: <http://www.click.sd/hssb2/up/pic/40fddeb4f6be0353a49051d3a382a658.pdf>
- <sup>13</sup> معبد على الجارحي (رئيس الجمعية الدولية للاقتصاد الإسلامي)، "الأدوات المالية الإسلامية"، تاريخ الإطلاع: 2010/12/16، على الموقع:
- <http://www.kantakji.com/fiqh/Files/Finance/news8-ar.htm>
- <sup>14</sup> المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، "مشروع المنتجات والأدوات المالية في الفقه الإسلامي-المرحلة الأولى-"، مرجع سابق، ص8.
- <sup>15</sup> الهادي بن محمد المختار النحوي، "احتياجات البنوك الإسلامية على المستوى الدولي"، تاريخ الاطلاع: 2010/12/05، على الموقع: <http://www.islamselect.com/mat/86828>
- <sup>16</sup> عبد الجبار السبهاني، "الهندسة المالية الإسلامية وصناعة التحوط"، مقال نشر بتاريخ: 1430/08/04هـ، تاريخ الإطلاع: 2010/12/05 على الموقع:
- <http://www.iifef.com/node/1030>
- <sup>17</sup> محمد عمر جاسر، "نحو منتجات مالية إسلامية مبتكرة"، مرجع سابق، ص5.
- <sup>18</sup> عبد السلام زايد، "الهندسة المالية: مدخل لتطوير الصناعة المالية الإسلامية"، مجلة علوم إنسانية، العدد38، 2008.
- <sup>19</sup> صالح صالح، عبد الحليم غربي، "دور المنتجات المالية الإسلامية في تحقيق الاستقرار الاقتصادي"، ورقة عمل مقدمة ضمن المنتدى الدولي الثاني حول "الأزمة المالية الراهنة والبدائل المالية والمصرفية-النظام المالي الإسلامي نموذجاً-"، معهد العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، المركز الجامعي بخميس مليانة الجزائر يومي5-6ماي2009، ص8-9. نقلا عن: سامي السويلم، "5معايير أساسية للتأكد من خلو المنتجات الإسلامية من الربا" صحيفة الاقتصاد الإلكترونية، العدد5458، تاريخ النشر: 2008/09/20.
- <sup>20</sup> سامي بن إبراهيم السويلم، "التحوط في التمويل الإسلامي"، مرجع سابق، ص126-127.

- <sup>21</sup> عبد الستار أبو غدة، "الضوابط الشرعية للتمويل ولاستثمار الأموال"، المؤتمر الثاني للمصارف والمؤسسات المالية الإسلامية "الصيرفة الإسلامية.....صيرفة استثمارية"، فندق الفورسيزنز، دمشق، سورية، يومي 12-13 مارس 2007، ص 3.
- <sup>22</sup> عبد الكريم قندوز، أحمد مداني، "الأزمة المالية واستراتيجيات تطوير المنتجات المالية الإسلامية"، بحث مقدم إلى الملتقى الدولي الثاني حول "الأزمة المالية الراهنة والبدائل المالية والمصرفية-النموذج المصري الإسلامي نموذجاً"، معهد العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، المركز الجامعي بخميس مليانة الجزائر يومي 5-6 ماي 2009، ص 14.
- <sup>23</sup> سامي بن إبراهيم السويلم، "التحوط في التمويل الإسلامي"، مرجع سابق، ص 128-130.
- <sup>24</sup> ناصر الزيادات، "حذار المبالغة في تقليد المنتج التقليدي"، جريدة القيس الاقتصادي، الكويت، العدد 12441، 20 يناير 2008، ص 46.
- <sup>25</sup> عبد الكريم قندوز، أحمد مداني، "الأزمة المالية واستراتيجيات تطوير المنتجات المالية الإسلامية"، مرجع سابق، ص 15.
- <sup>26</sup> نفس المرجع، ص 15.
- <sup>27</sup> لاحم الناصر، "الصيرفة الإسلامية التنوع والإبداع"، تاريخ الاطلاع: 2010/12/04، على الموقع:  
<http://islamfin.go-forum.net/montada-f6/topic-t878.htm>
- <sup>28</sup> سامي بن إبراهيم السويلم، "التحوط في التمويل الإسلامي"، مرجع سابق، ص 124.
- <sup>29</sup> صالح صالح، عبد الحليم غربي، "دور المنتجات المالية الإسلامية في تحقيق الاستقرار الاقتصادي"، مرجع سابق، ص 16.
- <sup>30</sup> محمد البتاجي، "ابتعاد المنتجات الإسلامية عن مقاصد الشرع أفقدها المصادقية"، مقال نشر بتاريخ 2009/01/14، اطلع عليه بتاريخ: 2010/12/18، على الموقع:  
<http://www.bltagi.com/portal/news.php?action=show&id=8>
- <sup>31</sup> عبد الستار أبو غدة، "الضوابط الشرعية للتمويل ولاستثمار الأموال"، مرجع سابق، ص 8-29.
- \* فالتراضي شرط من شروط صحة العقود، يقول عز وجل: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَن تَرَاضٍ مِّنْكُمْ...﴾ سورة النساء، الآية 29.